

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٢٣ لسنة ٢٠٠٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق
والقرارات الوزارية المعدلة لها ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة
الشهر العقاري والتوثيق ؛
وعلى قرار وزير العدل الصادر في ٢١ / ١٠ / ١٩٤٧ بتعيين عدد مكاتب التوثيق
ومقر كل منها واختصاصه ؛
وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ١٣ / ١ / ٢٠٠٠ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

ينشأ فرع للتوثيق بمدينة المنيا باسم (فرع توثيق ضواحي المنيا) يتبع مكتب
الشهر العقاري والتوثيق بالمنيا ، ويشمل اختصاصه المكونات الإدارية لمركز شرطة المنيا .

(المادة الثانية)

يلغى كل ما يخالف ذلك من قرارات .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتبارا من ١ / ٦ / ٢٠٠٠ .

صدر في ١٨ / ١ / ٢٠٠٠

وزير العدل

المستشار / فاروق سيف النصر